

Distr.: General  
12 February 2002  
Arabic  
Original: English

## الجمعية العامة



الدورة السادسة والخمسون  
البنود ٧٤ و ١٢١ و ١٣٠ من جدول  
الأعمال  
نزع السلاح العام الكامل  
استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي  
للأمم المتحدة  
تقرير الأمين العام عن أنشطة مكتب  
خدمات الرقابة الداخلية

التفتيش على إدارة البرامج والممارسات الإدارية في إدارة شؤون  
نزع السلاح  
مذكرة من الأمين العام

١ - عملاً بقراري الجمعية العامة ٢١٨/٤٨ بء، المؤرخ ٢٩ تموز/يوليه ١٩٩٤ و ٢٤٤/٥٤، المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، يتشرف الأمين العام بأن يحيل التقرير المرفق، الذي أرسله إليه وكيل الأمين العام لخدمات الرقابة الداخلية، بشأن التفتيش على إدارة البرامج والممارسات الإدارية في إدارة شؤون نزع السلاح، إلى الجمعية العامة للنظر فيه.

٢ - ويحيط الأمين العام علماً بالاستنتاجات التي خلص إليها مكتب خدمات الرقابة الداخلية ويوافق على توصياته، ويشير إلى أنه يجري اتخاذ التدابير لتصحيح مسار الأمور التي جرى تناولها في الاستعراض.

## تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية بشأن التفتيش على إدارة البرامج والممارسات الإدارية في إدارة شؤون نزع السلاح

موجز

انصب التركيز الأساسي للتفتيش الذي قام به مكتب خدمات الرقابة الداخلية على تقييم أداء إدارة شؤون نزع السلاح في بلوغ هدف الأمين العام المتمثل في الاستجابة بفعالية لأولويات الدول الأعضاء في مجال نزع السلاح. وقد تم القيام بهذه العملية بالتنسيق مع التقرير المقبل للمتابعة التي تجري كل ثلاث سنوات لتوصيات تقييم متعمق لهذه الإدارة أعد سابقاً. ووفقاً للطلب الأولي، المقدم من وكيل الأمين العام لشؤون نزع السلاح، انصب التأكيد على النظر في الأبعاد الإقليمية لأنشطة هذه الإدارة. وأسفر التفتيش عن تقييم إيجابي عام لإدارة البرامج والممارسات الإدارية في إدارة شؤون نزع السلاح وعن تقديم ٢٩ توصية بشأن إدارة إنجاز البرامج والبعد الإقليمي لأنشطة إدارة شؤون نزع السلاح. وفي ما يتعلق ببرنامج العمل تمثل التوجه الرئيسي للإجراءات الموصى بها في تعزيز موثوقية التخطيط وفي زيادة شمول رصد الأداء وفي اتخاذ موقف استباقي في مجال تعميم منظور نزع السلاح في المجالات الفنية الأخرى في كل أجزاء المنظومة. وقد أوصي بتعزيز وجود إدارة شؤون نزع السلاح على شبكة الإنترنت، وبتعزيز توعية الجمهور من خلال الوسائل التقليدية والإلكترونية على حد سواء، واتخاذ تدابير محددة من أجل النهوض بالتنسيق والتعاون على الصعيد الداخلي وصعيد المنظومة. وفي ما يتعلق بالبعد الإقليمي، فقد اقترح اتخاذ تدابير حاسمة لحشد الدعم المادي من الدول الأعضاء للمراكز الإقليمية ولكفالة استدامة هذه المراكز وفعاليتها في الفترة الطويلة الأجل.

## المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٤	٥-١	..... مقدمة - أولا
٥	٢٦-٦	..... إنجاز البرامج - ثانيا
٦	١٢-٨	..... التخطيط - ألف
٨	١٤-١٣	..... الرصد - باء
٨	٢٦-١٥	..... الإنجازات والمجالات التي تتطلب التحسين - جيم
١٢	٣٥-٢٧	..... التنظيم والإدارة - ثالثا
١٢	٣١-٢٨	..... مواطن القوة - ألف
١٣	٣٥-٣٢	..... مجالات التحسين - باء
١٤	٧٥-٣٦	..... البعد الإقليمي - رابعا
١٥	٥١-٣٨	..... المسائل المالية - ألف
١٩	٦٠-٥٢	..... مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا
		..... مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي
٢٢	٦٥-٦١	..... مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في آسيا ومنطقة المحيط الهادئ
٢٣	٧٢-٦٦	..... فرع نزع السلاح الإقليمي - هاء
٢٥	٧٥-٧٣	..... الاستنتاجات - خامسا
٢٦	٧٧-٧٦	..... توصيات - سادسا
٢٧	١٠٢-٧٨	.....

## المرفق

٣٤	..... ٢٠٠١-٢٠٠٠	إدارة شؤون نزع السلاح: الهيكل التنظيمي وتوزيع الوظائف لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١
----	-----------------	---

## أولا - مقدمة\*

١ - أعيد إنشاء إدارة شؤون نزع السلاح في عام ١٩٩٨، كجزء من الإجراء - ٦ من برنامج الأمين العام للإصلاح<sup>(١)</sup>، للاضطلاع بمهمة محددة تتمثل في الاستجابة بفعالية لأولويات الدول الأعضاء في مجال نزع السلاح وفي كفالة تقديم الدعم إلى الهيئات الحكومية الدولية ذات الصلة للتداول والتفاوض واتخاذ القرار. وتشمل مسؤوليات إدارة شؤون نزع السلاح أيضا رصد وتحليل التطورات في مجال نزع السلاح، وتقديم الدعم لاستعراض وتنفيذ اتفاقات نزع السلاح، ونشر أهداف نزع السلاح وعدم انتشار أسلحة الدمار الشامل ونزع السلاح في ميدان الأسلحة التقليدية، ولا سيما في ما يتعلق بكبح انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وكان من المتوخى أيضا أن تقدم هذه الإدارة الخبرة الفنية بشأن تدابير نزع السلاح وبناء الثقة في مجال منع وقوع الصراعات وبناء السلام بعد انتهاء الصراعات، وأن تدعم وضع تدابير عملية لنزع السلاح والمشاركة في تنفيذها، وأن تعزز الانفتاح والشفافية في المسائل العسكرية وتدابير بناء الثقة والنهج الإقليمية لنزع السلاح. وكان على إدارة شؤون نزع السلاح، في اضطلاعها بهذه الولاية، أن تتفاعل مع المنظمات غير الحكومية من مثل المؤسسات الأكاديمية، والجامعات والكليات ومعاهد البحث والناشطين في ميدان نزع السلاح، والجمهور عموما، وأن تتعاون مع المنظمات الداخلة في منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح وغيره من المنظمات الحكومية الدولية، بما في ذلك الوكالة الدولية للطاقة الذرية<sup>(٢)</sup>.

٢ - وبعد انقضاء حوالي عام على إعادة إنشاء إدارة شؤون نزع السلاح، أجرى مكتب خدمات الرقابة الداخلية تقييما متعمقا لبرنامج نزع السلاح. وأسفر التقييم عن وضع ست توصيات، اعتمدها لجنة البرنامج والتنسيق، تقضي بتيسير هذه الإدارة تبادل المعلومات بين الدول المهتمة وتقديم الإدارة المذكورة الخدمات الاستفسارية والمساعدة التقنية، وبزيادة التعاون مع معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح والمنظمات الداخلة في منظومة الأمم المتحدة والأوساط البحثية والمنظمات غير الحكومية، وبتعزيز إمكانية وصول إدارة شؤون نزع السلاح إلى المعلومات ذات الصلة بتزع السلاح والموجودة في قواعد بيانات الإدارات ذات الصلة في الأمانة العامة؛ وبإبرام اتفاقات أو مذكرات تفاهم مع المنظمات الإقليمية للقيام، في جملة أمور، بتيسير تبادل الخبرات بين المناطق وبالمساعدة في تنفيذ تدابير بناء الثقة المعتمدة من الدول الأعضاء على الصعيدين الإقليمي أو دون الإقليمي<sup>(٣)</sup>. وسلطت لجنة البرنامج والتنسيق الضوء على ما للمراكز الإقليمية من أهمية

\* النص الوارد بحروف مائلة يمثل تعليقات كبار المديرين على هذا التقرير.

للسلام ونزع السلاح، وطلبت إلى الأمين العام اتخاذ الإجراء اللازم لتعزيز هذه المراكز وزيادة فعاليتها.

٣ - ووضع هذا الاستعراض، الذي أجري في الجزء الأخير من عام ٢٠٠١، في الاعتبار الملاحظات والتوصيات الواردة في التقارير الأخرى المتعلقة بالرقابة، والمعلومات المقدمة من إدارة شؤون نزع السلاح في سرود الميزانيتين البرنامجيتين المقترحتين للفترتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ و ٢٠٠٢-٢٠٠٣ بشأن الإجراءات المتخذة لتنفيذ توصيات هيئات الرقابة الداخلية والخارجية واللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية<sup>(٤)</sup>. وأخذت في الاعتبار أيضا قرارات ومقررات الهيئات الحكومية الدولية ذات الصلة.

٤ - وأثناء إجراء الاستعراض، أرسل مكتب خدمات الرقابة الداخلية ٥٨ استبيانا تتعلق بالمسائل البرنامجية والتنظيمية والإدارية الرئيسية إلى مديري وموظفي إدارة شؤون نزع السلاح؛ وورد ٢٨ ردا مكتوبا (أو ما نسبته ٤٨ في المائة من المجموع). والتقى فريق المكتب مع وكيل الأمين العام لشؤون نزع السلاح، وأجرى مقابلات مع معظم موظفي الفئة الفنية والمديرين في إدارة شؤون نزع السلاح، ومع كيانات الأمم المتحدة المشاركة في هذا المجال، وزار الفريق المركزين الإقليميين في لومي وليما. ونُظر في الوثائق ذات الصلة. وسبقت عملية التفتيش عملية المتابعة، التي تجرى كل ثلاث سنوات (الجارية الآن)، بشأن التوصيات الواردة في التقييم المتعمق لإدارة شؤون نزع السلاح الذي كان صدر من قبل، وتم التنسيق على نحو وثيق بين كلتا العمليتين.

٥ - والتمست تعليقات كبار المديرين على مشروع التقرير وأوردت هذه التعليقات، على النحو المناسب، في الصيغة الختامية للتقرير. ويعرب مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن عظيم تقديره للتعاون، الذي أبدته إدارة شؤون نزع السلاح، مع المكتب.

## ثانياً - إنجاز البرامج

٦ - تعمل إدارة شؤون نزع السلاح في ميدان هام، مثير للجدل ومعقد على حد سواء. وتمثل السياسات الرامية إلى تنقيح معايير الاستقرار الاستراتيجي العالمي، شتى الردود الوطنية عليها وحالات تباطؤ وقطع المفاوضات المتعددة الأطراف بشأن نزع السلاح، والتهديدات التي يتعرض لها الأمن على الصعيد الإقليمية والجهات الفاعلة الكثيرة المعنية في شتى جوانب نشاط نزع السلاح تحديات، تؤكد جميعها على القيمة الأساسية لإدارة شؤون نزع السلاح بوصفها مركز التنسيق العالمي الوحيد لصياغة نهج متعددة الأطراف لنزع السلاح من جميع جوانبه. وفي حين أن المسؤولية الرئيسية عن نزع السلاح تقع من دون ريب على كاهل الدول الأعضاء فإن إدارة شؤون نزع السلاح دورا واضح المعالم وبالغ الأهمية تضطلع به في

دعم مبادئ تعددية الأطراف ونشر الأفكار الخلاقة والحلول المشتركة ودعم مساعي الدول الأعضاء إلى تعزيز قواعد نزع السلاح العالمية.

٧ - ولا تحدد المهام المرهقة المعروضة في الفقرة ١ أعلاه إلا المسؤوليات الأساسية لإدارة شؤون نزع السلاح. ذلك أن البيان الكامل لمهام هذه الإدارة يشمل مجالاً أكبر بكثير من الأنشطة ذات الصلة<sup>(٩)</sup>. وبالمقارنة بين هذه المهام والموارد البشرية المخصصة للاضطلاع بهذه المهام - ٣٠ وظيفة من الفئة الفنية و ١٨ وظيفة من فئة الخدمات العامة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ - يتبين أن الضغط الكبير على كبار مديري إدارة شؤون نزع السلاح لكفالة إجراء تقسيم واضح للمسؤوليات، ولتعزيز المرونة والعمل الجماعي في النهوض بهذه المهام المتعددة الاختصاصات، ولإيجاد مزيج فعال من خبرات التحليل والتنظيم والتشغيل وتوعية الجماهير. ويتم التأكيد على مدى تعقيد هذه المهام إذا ما جريت مقارنة بين ملاك موظفي إدارة شؤون نزع السلاح وعدد موظفي أمانات هيئات نزع السلاح الأخرى. إذ يوجد مثلاً، في الأمانة التقنية المؤقتة للجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية أكثر من ٢٥٠ موظفاً كما يوجد في أمانة منظمة حظر الأسلحة الكيميائية أكثر من ٥٠٠ موظف. ويشكل ازدياد الطلب على خدمات إدارة شؤون نزع السلاح وثبات مستوى مواردها تحديات خطيرة تواجه كبار مديري إدارة شؤون نزع السلاح. وعلاوة على ذلك، يتأثر التقدم، الذي تحرزه الإدارة في بلوغ أهدافها، بالتطورات السياسية التي لا سلطان للأمانة العامة عليها.

## ألف - التخطيط

٨ - يتمثل أحد الملامح البارزة لبرنامج عمل إدارة شؤون نزع السلاح في شدة التفاوت بين النواتج المخططة. فمن بين أبواب الميزانية الـ ٢٣، التي يشملها تقرير أداء البرامج لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩، كانت إدارة شؤون نزع السلاح هي صاحبة أكبر عدد، مطلقاً أو نسبي، للنواتج المخططة، تمثل في ما مقداره ٥٧٧ ناتجاً (٥٦٦ ناتجاً بموجب سند تشريعي و ١١ ناتجاً بموجب قرار من الأمانة العامة) أو في ما نسبته ٣٣ في المائة من مجموع النواتج. وفي نفس الوقت، كانت الإدارة صاحبة أكبر عدد مطلق للنواتج المضافة، وهو ٧٣٩ ناتجاً أضيفت خلال فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩ (٧٠٧ نواتج بموجب سند تشريعي و ٣٢ ناتجاً بموجب قرار من الأمانة العامة) ومثل هذا العدد ثاني أعلى مستوى نسبي للإضافات - أي ٤٢ في المائة<sup>(١٠)</sup>. وبعبارة أخرى، يعدل في غضون فترة السنتين أكثر من ٧٥ في المائة من خطة عمل فترة السنتين. وفي الوقت الحالي، شهد عدد إلغاءات النواتج في فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ زيادة في القيمة المطلقة والنسبية، تمثل في عدد قدره ٩٩٣ ناتجاً، أو في نسبة

قدرها ٣٥ في المائة من المجموع، فيما انخفضت الإضافات إلى عدد قدره ٢٧٩ ناتجا، أو نسبة قدرها ١٠ في المائة من مجموع حجم العمل المدرج في البرامج. ويتبين من كل المؤشرات أن هذه هي مشكلة مستمرة.

٩ - وأشار الاستعراض إلى أن لأنواع مختلفة من النواتج درجات مختلفة أساسا من عدم اليقين. وتتيح بعض النواتج إمكانية تنبؤ برنامج العمل أفضل مما تتيحه النواتج الأخرى. وغالبا ما تنشأ الإلغاءات والإضافات، على حد سواء، عن تغيرات في كثافة ومواعيد اجتماعات الدول الأطراف في المعاهدات المتعددة الأطراف وفي الاحتياجات ذات الصلة إلى وثائق الهيئات التداولية. وغالبا ما يتم إعداد الميزانية البرنامجية، التي تضم تنبؤا بكم النواتج في هذه المجالات، قبل أن تتخذ الدول الأطراف قرارا بشأن عدد الاجتماعات التي ستعقد وعدد الوثائق التي ستعقد. ولا تكون الممارسات السابقة إلا مؤشرا تقريبا على حجم العمل المتوقع. وتكون الثقة في هذه الممارسات موضع شك إذا ما وضع في الاعتبار المضمون السياسي الكبير لمسائل نزع السلاح. على أن للإلغاءات عامل آخر، هو نقص التبرعات بالمقارنة مع التبرعات الأولية المتعددة في حال المركزين الإقليميين في ليما وبيرو.

١٠ - ذلك أن عدم القدرة لفترة طويلة على التنبؤ بعدد وهيكل النواتج التي ستنجز خلال فترة سنتين معينة يجعل من الصعب التخطيط لمهام الموظفين. ومن أحل استيعاب الإضافات، تعيد إدارة شؤون نزع السلاح تعديل نشر الموظفين أو تكلف الموظفين بمزيد من المهام إضافة إلى مسؤولياتهم الحالية. وفي حين أن هذا يشكل ضغطا كبيرا على الموظفين فإنه، في رأي مكتب خدمات الرقابة الداخلية، لم يؤدي إلى تديني نوعية العمل. ومنذ عهد قريب، سعت إدارة شؤون نزع السلاح إلى تعزيز مواردها البشرية بالاستعانة بخبراء معاونين قدمتهم الحكومات ويجلب مزيد من المدربين الداخليين. والتمست الإدارة أيضا تمويلا إضافيا من خارج الميزانية من البلدان المانحة. ويعتبر المكتب هذه مبادرات حسنة التوقيت واستباقية.

١١ - ويسلم المكتب بأنه يكاد لا يكون ممكنا الإقلال من عدد الإضافات والإلغاءات في ما يتعلق باجتماعات الدول الأطراف في المعاهدات المتعددة الأطراف ووثائق الهيئات التداولية ذات الصلة نظرا إلى أن قرارات عقد أو عدم عقد هذه الاجتماعات ودعوة أو عدم دعوة هذه الهيئات إلى الانعقاد متروكة للدول الأعضاء أو الدول الأطراف. كما أن قرار هيئة ما عقد اجتماعات إضافية جراء إحراز تقدم عاجل في المفاوضات أمر لا تتحكم الإدارة فيه. ويتفق المكتب مع الإدارة في أن من غير الممكن خفض الطلبات الإضافية الواردة من الدول الأعضاء بتقديم المساعدة في اتخاذ تدابير عملية لترع السلاح أو في تنظيم اجتماعات ذات صلة، إذ أن تقديم مثل هذه المساعدة هو من صميم ولاية الإدارة.

١٢ - ويشير المكتب إلى أن الإدارة، في جهد منها للحد من عدم القدرة على التنبؤ قد اعتمدت في فترة السنتين الحالية ممارسة تقضي بالألا تدرج في الميزانية البرنامجية إلا النواتج التي طلبتها القرارات الصادرة مؤخرا عن الجمعية العامة على وجه الخصوص. ويقدر المكتب أيضا الجهود التي تبذلها الإدارة لخفض عدد ومستوى كل من الإضافات والإلغاءات في ما يتعلق بالمنشورات المتكررة بقيامها بتنقيح برنامج المنشورات دوريا بما يتفق مع قضايا الساعة ويلائم الجمهور المستهدف.

## باء - الرصد

١٣ - حسب قول كبار مديري إدارة شؤون نزع السلاح، يكون كل فرع مسؤولا عن رصد إنجاز البرامج من خلال نظام المعلومات المتكامل للرصد والوثائق، وعن تحديث حالة التنفيذ فور إتمام نشاط معين. وتشمل الآليات الأخرى المستخدمة لبلوغ هذا الغرض التقارير الشهرية التي تصدر عن كل فرع وعن المراكز الإقليمية، والاجتماعات الأسبوعية للموظفين، واجتماعات فريق كبار المديرين التي تعقد كل اسبوعين، وخطط عمل فرادى الفروع، والاجتماعات المنتظمة لوكيل الأمين العام لشؤون نزع السلاح مع فرادى الفروع، وفرادى تقييمات الأداء السنوية.

١٤ - على أن التفتيش، الذي قام به المكتب، أظهر أنه كان على كبار مديري إدارة شؤون نزع السلاح أن يستخدموا نظام المعلومات المتكامل للرصد والوثائق أداة عملية لرصد إنجاز البرامج. وفي حين يسلم المكتب بجدوى اجتماعات فريق كبار المديرين والتقارير الشهرية في رصد التنفيذ فإنه ينبغي التأكيد على أن نظام المعلومات المتكامل للرصد والوثائق يوفر صورة موجزة وموضوعية ووقائية وفورية عن إنجاز البرامج العام وعن حالة كل ناتج معين من النواتج.

## جيم - الإنجازات والمجالات التي تتطلب التحسين

١٥ - يرى المكتب أن إدارة شؤون نزع السلاح تمكنت من أداء اثنتين من مهام الدعم الرئيسية الموكلة إليها أداء فعالا - في ما يتعلق بأنشطة المداولات والمفاوضات - عن طريق تعزيز التنسيق والعمل الجماعي بين فرعيها في نيويورك وجنيف. فقد تبين أن إنشاء أفرقة عمل لمشاريع كبيرة معينة مشتركة بين الفرعين كان فعالا. وفي فترة السنتين الحالية، قدمت الإدارة الدعم لمؤتمرين كبيرين، ويسرت تحقيق زيادة هامة في مشاركة الدول الأعضاء في الصكين المتعلقين بمسألة الشفافية في الأسلحة، وعززت مستوى الدعوة. ويمثل ازدياد الطلبات الواردة من الدول الأعضاء للحصول على المساعدة في مشاريع عملية لنزع

السلاح، شاهدا على التسليم بدور وخبرات إدارة شؤون نزع السلاح. ومن خلال برنامج الزمالات المتعلق بتزع السلاح، تنشر المعارف والخبرات ذات الصلة وتعزز دوليا.

١٦ - ويلاحظ المكتب الجهود الرائدة المشكورة التي تبذلها إدارة شؤون نزع السلاح بهدف تعميم مراعاة المنظور الجنساني في أعمالها الفنية أو مناصرة قضيتي نزع السلاح والمساواة بين الجنسين على حد سواء. واعتبر الشروع في إصدار منشور جديد عن تعميم المنظور الجنساني في مجال نزع السلاح منطلقا لعملية طويلة الأجل لتعميم مراعاة المنظور الجنساني ونزع السلاح على حد سواء. وتتاح الملاحظات الموجزة عن تعميم مراعاة المنظورات الجنسانية في نزع السلاح على صفحة إدارة نزع السلاح الخاصة بنوع الجنس ونزع السلاح على شبكة "الويب" (٧).

١٧ - وتتمثل بعض الإنجازات الرئيسية، في إقامة علاقات رسمية مع المنظمات المنشأة بموجب معاهدات خلال فترة السنتين الماضية في الاتفاقات الموقعة بين الأمم المتحدة واللجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية على التوالي، بمساعدة من إدارة شؤون نزع السلاح. وأقيم أيضا تعاون كفو متين مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية. وفي إطار دورها مركزا لتبادل المعلومات، تحتفظ إدارة شؤون نزع السلاح بسجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية، الذي يشارك فيه ما يربو على ١٠٠ بلد. وقد أنشئت على شبكة الإنترنت قاعدة بيانات متخصصة، يمكن الوصول إليها، دعما لاتفاقية حظر الألغام.

١٨ - وتأكيدا منها على دورها في تنسيق السياسات، دعت إدارة شؤون نزع السلاح إلى تعميم منظور نزع السلاح في أعمال المنظمة، وحثت على التعاون بين جميع المكاتب والوكالات في منظومة الأمم المتحدة للمضي قدما في تطبيق مقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة الأعم من خلال العمل على نزع السلاح. ويرى المكتب ضرورة السعي الحثيث لبلوغ هذا الهدف.

١٩ - ويلاحظ المكتب الجهود الدؤوبة التي تبذلها إدارة شؤون نزع السلاح من أجل تعزيز قاعدتها التكنولوجية، بما في ذلك ربط فرعها في جنيف ومراكزها الإقليمية بقاعدة بياناتها. كما أن موقعها على شبكة "الويب" مزود بوصلات تربطه بمواقع المنظمات المنشأة بموجب المعاهدات والمنظمات غير الحكومية ذات الصلة على شبكة الويب، ويجري حاليا توسيعه استجابة للطلبات الداخلية وللردود الواردة من المنظمات غير الحكومية والجمهور والصحافة. وبما أن مزيدا من الخبراء يستخدمون الموقع على شبكة "الويب"، فقد أقيمت فيه مواضع مؤمنة تم توسيعها لتبادل المعلومات غير المتاحة لجمهور المستخدمين. على أن إنشاء شتى

كيانات إدارة شؤون نزع السلاح مواقع على شبكة "الويب" ليس سواء من حيث الشكل والمضمون، ويعزى ذلك على الأغلب إلى أن كلا من الفروع والمراكز الإقليمية يضطر إلى أن ينشئ موقعا خاصا به، من غير تنسيق أو دعم مركزي كبير. ودهش المكتب أن يعلم ألا يكون لمركز آسيا والمحيط الهادئ موقع حتى الآن على شبكة "الويب".

٢٠ - ويلاحظ المكتب أن عددا من قواعد بيانات إدارة شؤون نزع السلاح لا يتم تحديثها، بما يعوق جدواها. فعلى وجه الخصوص، كان في عام ١٩٩٩ آخر تحديث لـ ٧٥ في المائة من جميع مدخلات قاعدة بيانات الملامح القطرية، وكان في عام ٢٠٠٠ آخر تحديث لـ ١٥ في المائة منها، كما كان في أوائل عام ٢٠٠١ آخر تحديث لـ ١٠ في المائة منها فقط. ويذكر المكتب بأن النظام والمثابرة في ما يتعلق بتحديث محتويات قاعدة البيانات أمر بالغ الأهمية لكي تكون قاعدة البيانات هذه ذات فائدة وجدوى. ويلاحظ المكتب أن إدارة شؤون نزع السلاح، استجابة منها لملاحظة صدرت عن المكتب، شرعت في استعراض كل قواعد البيانات الحالية لتحسين الاستفادة منها ولكفالة حُسن تحديث محتوياتها من البيانات، ولزيادة تطوير نظام البيانات ليضم مواضيع أخرى، ولتحديد إمكانية الوصول إليه، ولابتكار أساليب جديدة لتحديثه.

٢١ - ويلاحظ المكتب أن إدارة شؤون نزع السلاح تتعاون تعاوننا وثيقا مع إدارة شؤون الإعلام في ما يتعلق بالمؤتمرات والأنشطة الكبيرة. فقد نُفِج برنامج المنشورات وأدخل منشوران جديداً فيه، موجهان إلى عامة الجمهور. وتتاح هذه المواد على موقع إدارة شؤون نزع السلاح على شبكة "الويب"، وتنتشر من خلال إخطارات البريد الإلكتروني وترسل نسخها المطبوعة إلى الأشخاص والجهات المدرجة أسماؤهم في قوائم بريد إدارة شؤون نزع السلاح. ويلاحظ المكتب أنه، خلال فترة السنتين الحالية، حال نقص الموارد دون إدخال أي تحسينات على توزيع الإدارة لمنشوراتها، كما حال دون زيادة تطوير قوائمها البريدية. ولم يتم قط تنفيذ مشروع مشترك مع فرع المبيعات والتسويق التابع لإدارة شؤون الإعلام كان قد تم التفكير فيه قبل حوالي ثلاثة أعوام للحصول من جماعات المستخدمين المناسبة على تعليقات معينة محدودة الغرض على المنشورات الصادرة عن إدارة شؤون نزع السلاح.

٢٢ - وفي ما يتعلق بالتقييم الشامل لأنشطة الاتصال بالمجتمع المدني التي تضطلع بها إدارة شؤون نزع السلاح، يعرب المكتب عن ارتياحه لقيام وكيل الأمين العام لشؤون نزع السلاح بعقد اجتماعات متكررة بالمنظمات غير الحكومية الرئيسية للتحضير لأنشطة خاصة، من مثل أسبوع نزع السلاح، أو لكي يناقش معها أفضل السبل لمشاركة المنظمات غير الحكومية في مؤتمرات الأمم المتحدة الرئيسية. كما أن وكيل الأمين العام يجتمع مع ممثلي

فرادى المنظمات غير الحكومية ويتشاور معهم بانتظام لمناقشة قضايا الساعة والمسائل التي تحظى بالاهتمام المشترك. وعلى الصعيد العملي يكاد يكون التفاعل مع المنظمات غير الحكومية تفاعلا يوميا.

٢٣ - وفي استعراضه لأعمال إدارة شؤون نزع السلاح، لم يغفل المكتب عن أن هذه الإدارة هي أصغر إدارات الأمانة العامة وأنها مكلفة بالقيام بتغطية مجال نشاط واسع النطاق، يتطلب كل جزء منه، بدءا من أسلحة الدمار الشامل وانتهاء بالأسلحة الصغيرة، معرفة عالية التخصص بالقضايا السياسية والتقنية والاجتماعية والاقتصادية والدبلوماسية. ومما لا ريب فيه أن نقص عدد موظفي الإدارة قد فرض قيودا شديدة على قدرتها على بلوغ المقاصد البعيدة الأجل - ولا سيما في ميادين التحليل والتنبؤ ورصد تنفيذ الاتفاقات. والأمر الآخر الذي يزيد الموقف تعقيدا هو أن تكليف ذوي الخبرة المتقدمة جدا بالعمل في شؤون محدودة التخصص نوعا ما قد يعرض بعض الموظفين لاحتمال أن يغفلوا عن الصورة العامة للشواغل والمستجدات الأكبر في مجال نزع السلاح. ويلاحظ المكتب أن استجابة إدارة شؤون نزع السلاح لهذا الشاغل كانت بنذب موظفين للعمل في أمانات مؤتمرات الأمم المتحدة الرئيسية واجتماعات الدول الأطراف وبايفاد موظفين مبتدئين لتلقي تدريب تقني في معاهد أو منظمات خارجية وإلى واحدة من بعثات حفظ السلام أيضا. وينبغي الحفاظ على هذه الممارسة وتوسيع نطاقها متى كان ذلك ممكنا.

٢٤ - وينبغي تشجيع موظفي الإدارة الأساسيين المتمرسين والمتفانين على أن يحققوا كامل إمكانات تلك الإدارة من خلال زيادة وتعزيز خبراتهم الفردية وزيادة إطلاعهم على آخر البحوث والتحليلات. ويلاحظ المكتب أن كبار مديري إدارة شؤون نزع السلاح قد بذلوا ما أمكن، جهودا مخلصه لبلوغ هذا الهدف باستخدام الموارد المتاحة داخل منظومة الأمم المتحدة وخارجها. وكان مصدرهم الرئيسي لهذا الغرض هو معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح، الذي تقيم الإدارة معه تعاونا متواصلا ومتعدد الجوانب. فالمشاريع المشتركة، من مثل حلقة العمل المتعلقة بحرب تكنولوجيا المعلومات وحلقة البحث المعنية بترع السلاح باعتباره عملا إنسانيا، كملت خبرات إدارة شؤون نزع السلاح وعززت وقوف موظفيها على قضايا الساعة. وعينت الإدارة معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح جهة استشارية لفريق الخبراء الحكوميين المعنيين بالقذائف من جميع جوانبها. وتعكف إدارة شؤون نزع السلاح ومعهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح على القيام بمشروع مشترك بشأن أوجه التداوب المحتملة بين الهيئات العالمية المعنية بتنفيذ المعاهدات (الوكالة الدولية للطاقة الذرية ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية ومنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية). ويدعى موظفو فرع إدارة شؤون نزع السلاح في جنيف وموظفون من إدارات أخرى ودبلوماسيون

إلى حلقات البحث التي يعقدها معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح فيفيدون بذلك بصورة مباشرة من ازدياد التعاون بين المعهد والمؤسسات الأكاديمية في شتى أرجاء العالم.

٢٥ - وتبين للمكتب أن مستوى التعاون بين الإدارة والمعهد واضح المعالم ومثمر وكفؤ. غير أنه كان في الإمكان أن تزداد كفاءته لو قامت الإدارة بنقل المعلومات على الدوام وفي حينها إلى المعهد عن الأنشطة الراهنة والمتوخاة للإدارة. وتبين للمكتب أن تدفق المعلومات في الوقت الراهن هو، على الأغلب، أحادي الجانب؛ ففي حين كان المعهد يطلع الإدارة بانتظام على كل أنشطته، لم يكن المعهد يلقي في المقابل مثل هذه المعاملة الكاملة. ويرى المكتب أن المعلومات المقدمة من الإدارة إلى المعهد كانت حسب الحاجة ومتفرقة - ذلك أن المعهد كان يبلغ بأنشطة الإدارة إما قبل النشاط أو بعد حدوثه.

٢٦ - وهناك مسألة أخرى لم يتخذ بشأنها أي إجراء، وهي إمكانية إنشاء مركز للبحوث وجمع المراجع في جنيف يدار بصورة مشتركة بغية التخلص من الازدواجية الحالية وزيادة التداؤب. إذ أن لدى كل من فرع الإدارة في جنيف والمعهد مكتبة مراجع منفصلة وفي حين أن كلا الطرفين يتفق على أن في وسع كليهما الاستفادة من مركز مشترك للبحوث وجمع المراجع فإنه لم تجر مناقشة رسمية مشتركة بشأن هذه المسألة. ويسلم المكتب أن هناك مسائل إدارية وتقنية، بما في ذلك الحاجة إلى قيم مكتبة محترف، لا بد من حلها. لكن ما لم تعالج هذه المسائل معالجة حاسمة، فإن الفرصة السانحة لتعزيز التداؤب لن تتحقق.

### ثالثاً - التنظيم والإدارة

٢٧ - أتمت إدارة شؤون نزع السلاح دورة كاملة من التدريب على إدارة الأشخاص، بدءاً من ممارسة تدريبية لكبار المديرين والمدربين من المستوى المتوسط، تبتعتها ممارسة تدريبية أخرى لجميع موظفي الفئة الفنية وموظفي الخدمات العامة، وانتهاءً بملقمة عمل على سبيل المتابعة، لكبار القادة، وكان لهذا تأثير إيجابي على نمط وإجراءات الإدارة في شتى أجزاء إدارة شؤون نزع السلاح. ويتمثل العامل الإيجابي الآخر في القيادة الحازمة التي أظهرها وكيل الأمين العام لشؤون نزع السلاح، الذي أكسبته خبراته المشهود له بها على نطاق واسع في نزع السلاح، إلى جانب ما لديه من خلفية أكاديمية متينة، احترام موظفي إدارة شؤون نزع السلاح.

### ألف - مواطن القوة

٢٨ - إن الجهود التي تبذلها إدارة شؤون نزع السلاح لكفالة تطبيق أسلوب للإدارة يتميز بالشفافية والتنوير جهود تستحق الثناء. وتشمل هذه الجهود عقد اجتماعات كل أسبوعين

لفريق كبار المديرين واجتماعات أسبوعية لكل موظفيها (تُدرج ملاحظات عنها في قاعدة بيانات إدارة شؤون نزع السلاح وتعمم إلكترونيا على فرع الإدارة في جنيف والمراكز الإقليمية) وتحديد تسلسل واضح ومتسق للسلطة والمسؤولية بدءاً من وكيل الأمين العام لشؤون نزع السلاح وانتهاء برؤساء الفروع وتنفيذاً لنظام تقييم الآراء في الوقت المحدد. وتُستكمل هذه العناصر بتخصيص ساعات كل أسبوع لسياسة الباب المفتوح يتيحها وكيل الأمين العام لشؤون نزع السلاح لغرض إجراء مناقشات واتخاذ قرارات إدارية واضحة، واجتماعات تعقد مرتين في السنة مع موظفي كل فرع من الفروع، واجتماع غداء عمل غير رسمي شهري، وفيها تبحث قضايا مواضيعية معينة.

٢٩ - ويلاحظ المكتب الدعم الفعال المقدم إلى وكيل الأمين العام لشؤون نزع السلاح من نائبه، الذي يتمتع بتفويض واضح وفعال للسلطة في المسائل الفنية والتنظيمية والإدارية. ولا تعوق أي من ممارسات التحكم عن بعد عمله، حين يكون مسؤولاً عن تصريف شؤون الإدارة في حالات غياب وكيل الأمين العام لشؤون نزع السلاح.

٣٠ - وتضع إدارة شؤون نزع السلاح عدداً من الآليات البسيطة والفعالة موضع التطبيق لتسهيل عملية شراء الأفكار والمعلومات فيما بين فروعها ولإطلاع موظفيها على مسائل لا تدخل في نطاق اختصاصاتهم المباشرة وتشمل هذه الآليات توفير تقارير شهرية عن أنشطة فروع الإدارة وعن خطط عملها، وتقارير عن البعثات التي تم الاضطلاع بها أو عن الاجتماعات الخارجية التي حضرها موظفو الإدارة، وملاحظات تقييمية عن الأنشطة أو القضايا الرئيسية. كما أن إنشاء أمانات تتألف من موظفين من جميع الفروع لخدمة الاجتماعات والمؤتمرات الرئيسية يُعزز أيضاً عمل الفريق الشامل التخصصات. وعادة ما تتم مناقشة المقترحات الرامية إلى تعزيز تبادل المعلومات في اجتماعات فريق كبار المديرين.

٣١ - وتمثل الجلسات التي تعقد عقب انعقاد الأنشطة الرئيسية بهدف مطارحة الأفكار لاستخلاص الدروس المستفادة وتحديد المجالات التي تحتاج إدخال تحسينات عليها واحدة من بين الممارسات الجيدة الأخرى التي تقوم بها إدارة شؤون نزع السلاح. وفي ما يتعلق بمؤتمر نزع السلاح فيعقد الأمين العام للمؤتمر ونائب الأمين العام للمؤتمر اجتماعات أسبوعية مع الموظفين في جنيف لتبادل المعلومات وتقييم التطورات.

## باء - مجالات التحسين

٣٢ - كما تبين أعلاه، تسير اجتماعات فريق كبار المديرين والموظفين المنتظمة التي تعقدتها إدارة شؤون نزع السلاح سيراً حسناً. وفي الإمكان الإفادة من آلية تكفل المتابعة المتواصلة والمتسقة للقرارات المتخذة. ويتوقف الأمر حالياً إلى حد بعيد على قيام المدير المكلف بتنفيذ

قرار معين، إحساسا منه بالمسؤولية الشخصية، بتقديم تقرير عن التقدم المحرز. ويرى مكتب خدمات الرقابة الداخلية أن من شأن الإشراف المنتظم على تنفيذ القرارات المتخذة أن يعزز كفاءة هذه الآليات.

٣٣ - ويلاحظ مكتب خدمات الرقابة الداخلية أنه وإن كانت آليات تبادل المعلومات، التي تنطوي على فعالية مرتقبة، موضوعة موضع التطبيق، فإنها ليست مستخدمة بكامل طاقتها، ويعزى السبب الأكبر في ذلك إلى أسباب تقنية معقدة. ففي الوقت الراهن تخزن خطط عمل فروع الإدارة والتقارير الشهرية عن أنشطتها، وتقارير بعثاتها، ومذكرات التقييم الخاصة بها على ملفات للفروع ذات العلاقة على شبكة المنطقة المحلية يكون الوصول إليها محدودا. وعليه، فإنه لا يتعذر على الموظفين الوصول المباشر إلى هذه الملفات فحسب ولكن قد لا يكونون يعرفون أيضا بوجود وثائق معينة. ولا توجد قائمة بكل هذه الوثائق، يمكن الوصول إليها من غير عناء. وهذا يجعل الذاكرة المؤسسية العامة لإدارة شؤون نزع الموترات مبعثرة ومحبوبة جزئيا عن الأشخاص غير ذوي العلاقة المباشرة بمواضيع معينة.

٣٤ - ويشير مكتب خدمات الرقابة الداخلية إلى أن التقارير الشهرية للفروع قد تكون مقصورة على تعداد الصفحات التي جرى إعدادها والأنشطة التي تم حضورها والخدمات التي أمكن تقديمها، بما ينطوي ذلك على رسالة فحواها أن القائمة كلما كانت أطول كانت أفضل. وفي حين أن الاحتفاظ بسجل كامل لكل الإجراءات المتخذة أمر محمود من دون ريب فإن مكتب خدمات الرقابة الداخلية يرى أن في الإمكان أن تفيد هذه التقارير من إدراج تحليل لتأثير هذه الإجراءات في سياق المقاصد البرنامجية لإدارة شؤون نزع السلاح.

٣٥ - ويلاحظ مكتب خدمات الرقابة الداخلية أن عدم إجراء مناقشة أولية للأهداف والنتائج المحددة المتوخى تحقيقها يعوق في بعض الحالات كفاءة التنفيذ. وفي بعض الأحيان، يُشرع في اتخاذ الإجراءات من دون تحديد أولويات لتخصيص الموارد وبأحوال يشوبها الغموض، سواء منها المتوسطة أو النهائية. ويحصل أيضا أن الدعم المطلوب من الفروع الأخرى لا يتم تحديده منذ البداية، ولكن يُطلب تقديمه في غضون مهلة وجيزة، حين تصبح الحاجة الفورية إلى هذا الدعم واضحة وملحة. وهذا، بدوره، يسبب اضطرابات في سير عمل الفروع التي تقدم الدعم ويشكل ضغطا إضافيا على الموظفين ذوي العلاقة.

## رابعاً - البعد الإقليمي

٣٦ - أنشأت الجمعية العامة بقراراتها ١٥١/٤٠ زاي المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥، و ٣٩/٤٢ دال المؤرخ ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧، و ٦٠/٤١ ياء المؤرخ

٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ على التوالي مراكز الأمم المتحدة الإقليمية للسلم ونزع السلاح في أفريقيا وآسيا والمحيط الهادئ وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، وتم افتتاحها بعد ذلك بوقت قصير. وكان من المتوخى أن تقوم هذه المراكز، على أساس الموارد والتبرعات المتاحة، بتقديم الدعم التقني، عند الطلب، إلى الجهود الإقليمية التي تضطلع بها الدول الأعضاء من أجل تحقيق تدابير السلم والحد من الأسلحة ونزع السلاح في المنطقة. وفي جميع القرارات اللاحقة المتعلقة بالمراكز الثلاثة؛ بما في ذلك أحدث هذه القرارات ٢٥/٥٦ من دال إلى واو المؤرخة ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١، كررت الجمعية العامة نداءها إلى الدول الأعضاء، وإلى المنظمات والمؤسسات الدولية والحكومية وغير الحكومية أيضاً، من أجل تقديم التبرعات إلى هذه المراكز وطلبت إلى الأمين العام أن يمد هذه المراكز بالدعم اللازم. وفي كل تلك القرارات أثنى على أنشطة المراكز وأعيد التأكيد على تقديم الدعم القوي لأعمالها.

٣٧ - وزار فريق مكتب خدمات الرقابة الداخلية كلا من هذه المراكز، واستعرض أنشطتها ومواردها وناقش المسائل ذات الصلة مع الجهات المتعاونة ومع الحكومات المضيفة.

## ألف - المسائل المالية

٣٨ - ما إن أنشئت هذه المراكز الإقليمية حتى بدت الصعوبات المالية للعيان. ويتمثل لب المشكلة في أن من الأهمية البالغة توفير التمويل الدائم لتغطية التكاليف الإدارية لهذه المراكز مع أن التبرعات ما زالت هي المصدر الوحيد للتمويل لأنشطة هذه المراكز. غير أن الدول الأعضاء، على رغبتها في تمويل الأنشطة الأساسية، كانت تحجم، إلى حد بعيد، عن توفير موارد لتغطية التكاليف الإدارية والتكاليف ذات الصلة بهذه المراكز. ومن ثم عاق عدم القدرة على التنبؤ باستمرار الدعم الإداري قدرة المراكز على جمع التبرعات للأنشطة الأساسية.

٣٩ - وفي إجراء تخفيفي، وافقت الجمعية العامة في قرارها ٢١٩/٤٧ بآء المؤرخ ٦ أيار/مايو ١٩٩٢، وبصورة مؤقتة، على الإذن بالدخول في التزام بمبلغ قدره ١٥ ٠٠٠ دولار لفترة السنتين ١٩٩٢-١٩٩٣ لتقديم الدعم الإداري للمراكز الإقليمية. غير أنه لم يوفر منذئذ أي مبلغ. وأدت القيود المالية الخطيرة إلى تقليص الأنشطة البرنامجية لهذه المراكز.

٤٠ - وفي تقاريره للفترة من ١٩٩٤ إلى ١٩٩٦<sup>(٨)</sup>، أكد الأمين العام قلقه من أن المراكز الإقليمية ما زالت غير قادرة على العمل على النحو الذي توخته الجمعية العامة لنقص في الموارد المالية، ناجم عن هبوط مطرد في التبرعات. وأوضح أنه ما لم تتخذ الدول الأعضاء

إجراءات مبكرة وفعالة لعكس ذلك الاتجاه فلن يكون ثمة مناص من تعليق المهام، المقلصة أصلاً، والتي تضطلع بها محليا تلك المراكز، وإقفال مكاتبها. ومن ثم، ولما كانت الحالة لم تتحسن، أوصى الأمين العام، في ميزانيته البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩، بإلغاء الوظائف الثلاث من رتبة ف-٥ المخصصة للمراكز الإقليمية في كاتماندو ولومبي وليما.

٤١ - وفي ذلك الصدد، قررت الجمعية العامة، في قرارها ٢٢٠/٥٢ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧، الإبقاء على الوظائف الثلاث برتبة ف-٥ لمديري المراكز، وطلبت إلى الأمين العام ملء هذه الوظائف في أقرب وقت ممكن، وشجعت مديري المراكز، الزمعت تعيينهم، على أن يسعوا سعياً حثيثاً لالتماس كل السبل المتاحة لتأمين موارد كفيلاً بتحديد أنشطة المراكز. وبناء على هذا، وضعت بحزم مسألة استمرار المراكز واستدامتها المالية طويلة الأجل على جداول أعمال الهيئات التنفيذية والحكومية الدولية. ويلاحظ مكتب خدمات الرقابة الداخلية أن العبء الأكبر من حشد الموارد تحقيقاً لتلك الغاية يقع على كاهل المديرين المسؤولين بصورة رئيسية عن الأنشطة الفنية وشكل الجمع بين هاتين المهمتين المتباينتين والثقيلتين تحدياً كبيراً.

٤٢ - وانسجاماً مع مقتضيات القرار، عينت إدارة شؤون نزع السلاح مديرين لمركزي ليما ولومبي. وشُرع في برنامج تحديد الأنشطة لكل مركز منهما وبدأ تنفيذهما على نحو تدريجي. ويلاحظ مكتب خدمات الرقابة الداخلية أن المركز الإقليمي في كاتماندو لم يعان من ضائقة مالية بنفس الشدة لأنه كان بوسع الحصول على مبالغ مالية إضافية. وأن المركز، علاوة على ذلك، لم يتكبد أي تكاليف تشغيلية لأنه كان يدار من نيويورك.

٤٣ - وقام مكتب خدمات الرقابة الداخلية باستعراض مفصل للتقدم المحرز في تحديد أنشطة المركز، ويتناول المكتب ذلك فيما يلي. يرى المكتب أن لدى المكاتب إمكانية قوية لأن تكون مراكز تنسيق إقليمية لمسائل السلم ونزع السلاح للحكومات والمجتمع المدني إذا ما تم تأمين استمرارها بموارد كافية طويلة الأجل. غير أنه رغم العملية النشطة لجمع التبرعات التي يضطلع بها مديراً مركزي ليما ولومبي، فإن القيود المالية الشديدة لهذين المركزين ما زالت هي السائدة حتى الآن، مما في ذلك نقص الموارد اللازمة لتغطية تكاليف التشغيل. وفي هذا الصدد، يلاحظ المكتب أن جميع تقارير الأمين العام عن أعمال مركزي ليما ولومبي، بما في ذلك التقريران الأقرب عهداً تعيد تأكيد نفس عبارات الأسى عموماً حيال الوضع المالي المتزعزع للمركزين المذكورين ويعتبر المكتب أن إبلاغ الدول الأعضاء بالوضع المالي للمركزين على نحو عام يشوبه الغموض إلى حد ما أمر غير عملي. إذ أن من

المشكوك فيه أن يستحيل ترديد نفس العبارات الدول الأعضاء إلى تلبية احتياجات المركزين فيجعلها تستجيب للنداءات الداعية إلى تقديم التبرعات.

٤٤ - ويرى المكتب أنه سيكون من المجدي أكثر أن تعرض في التقارير المقبلة عن المراكز، معلومات تفصيلية عن الميزانية المستصوبة التي يتطلبها كل مركز لنشاط تشغيلي كامل وخدمات دعم قوي للفترة المقبلة وما بعدها التي تشملها التقارير وينبغي أن يشمل التقرير كل الأنشطة المتوخى القيام بها حسب تسلسل أولوياتها مع بيان واضح للموارد المالية اللازمة لتنفيذ كل نشاط بكامله في الفترة الطويلة الأجل وكذلك الموارد اللازمة لتنفيذها خلال العام المقبل. وقد ترى إدارة شؤون نزع السلاح أن من المفيد أن تضمن التقرير تفصيلات، حسب التصور في أفضل حالة والميزانية الوسط والتصور في أسوأ حال، من حيث توافر الموارد.

٤٥ - وتتمثل المسألة الملحة التي يبدو أنها لا تستجيب لحلول سهلة في كفالة تأمين موارد كافية وموثوق بها لتغطية تكاليف الدعم التشغيلي المحلية لمركزي ليما ولومي. وتتسم التبرعات التي تدفع حسب الاقتضاء لهذا الغرض بأنها لا يمكن التنبؤ بها إلى حد بعيد وأنها قليلة وأنها متباعدة. وفي الوقت نفسه، تعتبر التكاليف التشغيلية أمرا حيويا لتأمين الدعامات التنظيمية لكل مركز - ألا وهي موظفو الدعم والمعدات وعمليات النقل والإمداد الضرورية - التي تعتبر كلها عناصر أساسية لا يكون العمل المعتاد في أي مكتب ميداني ممكنا من دونها.

٤٦ - وفي هذا الصدد، يذكر المكتب أن الجمعية العامة، في جميع قراراتها بشأن هذا الموضوع، قد طلبت إلى الأمين العام أن يقدم، في حدود الموارد المتاحة، كل الدعم اللازم. وبما أن إمكانية توفير موارد إضافية في إطار الميزانية العادية ليست قيد النظر فإن تعزيز هذا الدعم يطرح على جدول الأعمال، لا محالة، نهما أكثر ابتكارا للإفادة من الموارد المتاحة. ويرى المكتب أن الأخذ بنهج أكثر مرونة لتقسيم تكاليف دعم البرامج على الدول الأعضاء سيكون حلا عمليا.

٤٧ - وفي الوقت الراهن، تخضع معظم التبرعات المقدمة إلى الصناديق الاستثنائية الثلاثة للمراكز لرسم دعم البرامج الذي يبلغ نسبة ١٣ في المائة. غير أن المكتب يعتبر أن مستوى الدعم الإداري المقدم من مقر الأمم المتحدة إلى أنشطة المراكز لا يتناسب ورسم دعم البرامج. وجدير بالذكر أن المكاتب المحلية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي تحمل المراكز رسوما لقاء الخدمات الإدارية تصل إلى مبلغ سنوي قدره ٥٠٠٠ دولار تقريبا. وفي هذا الصدد، يذكر المكتب بأن المراقب المالي قد حوّل، بموجب الفقرة ثانيا - ألف من مرفق التعليمات الإدارية ST/AI/286، المؤرخة ٣ آذار/مارس ١٩٨٢ بشأن حسابات دعم البرامج، سلطة

النظر في ما إذا كان ينبغي الاستثناء من رسوم دعم البرامج التي تبلغ ١٣ في المائة في الحالات التي لا تبرر فيها أنشطة الصناديق الاستثنائية جباية تكاليف الدعم كاملة ويرى المكتب، حسب أفضل ما لديه من معلومات، أنه قد كانت هناك عدة استثناءات من هذا القبيل وفق مقتضى الحال. وتتخذ القرارات ذات الصلة بناء على طلب استثناء من تكاليف دعم البرامج أو طلب بخفضها يقدمه مدير البرنامج إلى المراقب المالي. وينطبق عدد من المسوغات المدرجة في نموذج الاستثناء، في رأي المكتب، على التبرعات التي تتلقاها المكاتب.

٤٨ - وإذا ما قدم وكيل الأمين العام لشؤون نزع السلاح طلب الاستثناء مدار الموضوع إلى المراقب المالي بمبررات مقنعة لخفض مستوى رسوم دعم البرامج إلى ٥ في المائة ورأى المراقب المالي أن هذا الطلب مقبول فإن في وسع إدارة شؤون نزع السلاح أن تتفاوض مع المانحين المعنيين بشأن استخدام نسبة الـ ٨ في المائة المتبقية في تكاليف الدعم التشغيلي للمكاتب. ومن شأن حل كهذا أن يوفر هيكلًا إداريًا مركزيًا ليمًا ولوميًا أطول أجلًا وأكثر موثوقية.

٤٩ - ويلاحظ المكتب أن إحدى العقبات الهامة التي تحول دون تأمين التمويل من جانب المانحين تتمثل في الوصول إلى اتفاق على شروط تقديم التبرعات ذات الصلة، ولا سيما في الحصول على موافقة، من المقر بشأن مسائل معينة، كانت، في بعض الحالات، محفوفة بتأخر مغالي فيه. ويعتقد المكتب أن في الإمكان تخفيف حدة الحالة بالنظر في الدروس المستفادة من إخفاقات معينة في الوصول إلى اتفاقات وبالقيام سلفًا بوضع حلول وسط للنقاط التي يعتقد أنها مثيرة للخلاف وبالقيام متى أمكن، بوضع حلول عملية للمسائل التي سيجري التفاوض بشأنها. وينبغي أن يكون ذلك عملاً مشتركاً بين المكتب التنفيذي لإدارة شؤون نزع السلاح والمديرين الإقليميين. ويعتقد المكتب أن كفاءة بقاء المراكز الإقليمية لآجال طويلة تقتضي إعطاء التبرعات التأسيسية الكبيرة الأولوية التي تستحق من خلال عمل جماعي عاجل ومتسق.

٥٠ - وعلى الرغم من التوصيات المذكورة أعلاه، يسلم المكتب أن جعل بقاء المراكز معتمداً كلياً على التبرعات لا يمثل سياسة طويلة الأجل يعول عليها. ذلك أن عبء جمع التبرعات يقيد اهتمام المديرين الذي ينبغي لهم أن يركزوه للأنشطة الفنية ولا يتنبح حسن الاستفادة من خبراتهم الفنية. ذلك أن الأثر السلبي لعدم انتظام التمويل على الذاكرة المؤسسية لهذه المراكز الإقليمية التابعة لإدارة شؤون نزع السلاح وعلى قاعدتها الخاصة بالنقل والإمداد والمعدات وعلى معنويات الموظفين المحليين أثر واضح وجلي. ونظراً للأهمية العملية التي تعلق

على أنشطة نزع السلاح الإقليمية فإن المكتب يرى أن التمويل المناسب لخدمات دعمها من الميزانية العادية له ما يبرره.

٥١ - ومع تركيزه على المشكلة المالية باعتبارها مشكلة حاسمة لبقاء المراكز، فإن المكتب قد أولى المسائل الفنية لأعمال المراكز الاهتمام الواجب. وهي تستعرض بإيجاز في ما يلي:

## باء - مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا

٥٢ - في ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨، عين مدير جديد لمركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا في خطوة أولى لتنشيط المركز. وما أن تولى المدير مهامه حتى بدأ أنشطة حثيثة لجمع التبرعات. ورغم النقص الذي ما برح قائما في الموارد المائية، لتغطية التكاليف التشغيلية، فقد واصل المركز عملية تنشيطه في المجالات ذات الأولوية التي اعتمدها مجموعة الدول الأفريقية الأعضاء في الأمم المتحدة.

٥٣ - وقد قام المكتب بالتحقق من أن عملية التنشيط ما زالت تحتفظ بديناميتها ورؤيتها وأن المركز عزز دوره بهمة فاعلة في توطيد السلام والنهوض بمسألة نزع السلاح في أفريقيا. وقد ضمت أنشطة المركز في الأعوام الأخيرة طيفا واسعا من المساعي المبذولة لدعم مبادرات وعمليات السلام في أفريقيا، والنهوض بالحد من الأسلحة، وتحديد الأسلحة، ونزع السلاح العملي والإعلام، والدعوة، والبحوث، والنشر. وأفاد المركز من القيادة الفطنة والقديرة، التي عززت كثيرا قدرته على الاتصالات الدبلوماسية ونفوذه السياسي. وأنشأ مدير المركز فريقا من ذوي الكفاءات الممتازة، متفانيا في العمل ومنتجا ومن ذوي المهارات الفنية والخبرة المتמسسة والاختصاصات المتعددة، وإذا ما وفرت الموارد اللازمة، فإن المركز ينطوي على إمكانية واعدة كيما يصبح مؤسسة إقليمية كبيرة قادرة على أداء دور قيادي في مجال السلام ونزع السلاح في أرجاء القارة كافة. وتتمثل هذه الإمكانية بوضوح في تزايد عدد الطلبات التي يسأل مرسلوها من كل أرجاء أفريقيا تقديم المساعدة لهم، وقد تمكن المركز على محدودية موارده من تلبية حوالي ثلثي هذه الطلبات خلال عامي ٢٠٠٠ و ٢٠٠١. ويعتقد المكتب أن تأثير المكتب سيزداد ما مكنته من ذلك قاعدة موارده.

٥٤ - على أنه لا يتوفر في الوقت الراهن ضمانات باستدامة قاعدة موارد المركز. ولمعالجة هذه المسألة، فقد استطلعت بعثة المكتب عددا من الإمكانات، رئي من بينها أن تولي الأمم الأفريقية القيادة بمثل الإمكانية التي تبشر بأكبر الخير في المستقبل القريب، وفي المناقشات التي أجراها المكتب مع حكومة توغو المضيفة، نظر باهتمام كبير في فكرة تولي حكومة توغو القيادة في حشد الدعم الأفريقي للمركز. ومع التسليم بالصعوبات المالية التي تواجه البلدان الأفريقية، فقد رئي أن في الإمكان أن هذه البلدان قد تقدم تبرعات متواضعة إلى الصندوق

الاستثماني للمركز. كما أن الاهتمام الذي أبدته الزعامة في توغو وممثلو البلدان المجاورة الأخرى تبشر بخير بشأن تشكيل قاعدة موارد للمراكز من جانب مجموعة أساسية من المانحين الأفريقيين. ويلاحظ المكتب أن إمكانية إنشاء نظام للترعات في إطار الاتحاد الأفريقي لدعم المركز قد كانت في جملة أفكار أخرى طرحت أثناء المناقشات. وسيكون في الإمكان توقع أن طرح هذه المبادرة من جانب مجموعة الأصدقاء الأفريقيين للمركز يتلقى ردا إيجابيا من المانحين الخارجيين الرئيسيين. وإذا ما لقي هذا التصور النجاح فإن قاعدة موارد المركز قد تحقق الاستقرار والاستمرار المنشودين. ويحث المكتب إدارة شؤون نزع السلاح على تقديم يد العون في ترجمة هذه الإرادة السياسية الناشئة للدول الأعضاء إلى التزام مالي.

٥٥ - وقد تبين من الخبرات المكتسبة على مدى السنوات الـ ١٥ الماضية أن الاكتفاء بإنشاء مركز له رئيس يديره من دون توفير مؤونة مالية لغيره من الموظفين أمر لن يكتب له النجاح. ذلك أن الجهود اللازمة للحفاظ على مستوى التبرعات الحالي قد اقتضى من مدير المركز أن ينفق ما يقرب من ثلثي وقته على أنشطة جمع التبرعات. وهذا يحتم إنشاء نواة من موظفي الفئة الفنية وموظفي الخدمات العامة من ذوي المهارات والخبرات الفنية الكافية لتأمين استمرار أنشطة المركز ونوعية هذه الأنشطة. ويرجع الفضل في تحقيق هذا الإنجاز بنفس القدر إلى قيادة حنكة مدير المركز وإلى تفاني واقتدار ومثابرة موظفي المركز، الذين يستبقى معظمهم على اتفاقات الخدمات الخاصة التي تمدد شهرا فشهرًا.

٥٦ - تعتبر الاستمرارية والذاكرة المؤسسية الجزء الأساسي من أي مؤسسة تسعى جاهدة إلى الإنجاز والقيادة. لكن المراكز الإقليمية لا تتوفر لديها، للأسف، وسائل تحقيق تنظيمها المؤسسي. ولا سيما أن المركز الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا، حين يكون المدير خارج المركز، تترك إدارته بين قائم بالأعمال لا تدفع الأمم المتحدة أتعابه مباشرة وليس موظفا دائما من موظفي المنظمة. ويزداد الحال سوءا حين يضطر كلاهما إلى السفر ولا يتواجد في المركز موظف دائم يعنى بالاستجابة لأي طلبات عاجلة أو حالات طوارئ. ويساور المكتب بالغ القلق لعدم توفر أي وسائل حاليا تبقي على الذاكرة المؤسسية للمركز لا من حيث الخبرة الفنية فحسب ولكن من حيث تواصله في المنطقة أيضا.

٥٧ - وفي ما يتعلق بمسألة التنسيق من وجهة نظر موظفي الأمم المتحدة الميدانيين، لم يعثر المكتب على أي أدلة مقنعة على وجود نظام تنسيق موثوق وفعال بين كيانات الأمم المتحدة المعنية بأنشطة السلام ونزع السلاح في أفريقيا بل إنه جرى تخطيط وتنفيذ جهود هامة، من مثل البعثة المشتركة بين برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والمانحين إلى منطقة البحيرات الكبرى

في آب/أغسطس ٢٠٠١، من دون القيام بمحاولة للإفادة من معارف وخبرات المركز الإقليمي. كما جرى وضع وتنفيذ أنشطة مماثلة متعددة، بمبادرة في أكثرها من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبمبادرة أيضا من منظمات الأمم المتحدة الأخرى، من دون التماس المشورة أو المساعدة أو حتى من دون إبلاغ أي من إدارة شؤون نزع السلاح أو المركز المذكور بذلك. ولا يتضح للمكتب، على سبيل المثال، كيف يؤثر إنشاء مكتب للأمم المتحدة لغرب أفريقيا على صورة وأنشطة المركز الإقليمي. ذلك أنه يجري في أفريقيا تنفيذ برنامج الحد من الأسلحة الصغيرة التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي من غير بذل مسعى للإفادة من الخبرات الفنية للمركز. ويساور المركز هاجس من أن ذلك أدى في معظم الحالات إلى ازدواجية الجهود بدلا من تعزيز تداؤهما.

٥٨ - وتمثل الافتقار إلى التنسيق في مشاركة المركز في برنامج التنسيق والمساعدة من أجل الأمن والتنمية، الذي لم تضاف عليه الصفة الرسمية بإبرام أي اتفاق قانوني مع الشركاء الآخرين، من شأنه أن يكون قد حدد دور المركز ومسؤولياته. ولا بد من الإشارة إلى أن المركز الإقليمي كان الجهة الفاعلة الرئيسية في وضع الأفكار والتفاوض والتنفيذ في ما يتعلق بالوقف الاختياري لاستيراد وتصدير وصنع الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في غرب أفريقيا (الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا) وبرنامج التنسيق والمساعدة من أجل الأمن والتنمية، على حد سواء، الذي هو آلية الأمم المتحدة الداعمة للوقف الاختياري، المنشأة في عام ١٩٩٩. وفي إطار برنامج التنسيق والمساعدة المذكور، شرع المركز الإقليمي في إنشاء سجل أسلحة إقليمي خاص بالأسلحة الخفيفة، من أجل تعزيز الشفافية في المنطقة. غير أن مشاركة المركز في برنامج التنسيق والمساعدة المذكور ليست مؤكدة في الوقت الحالي لعدم وجود تنسيق في مرحلة بدء المشروع، الأمر الذي أدى إلى انقطاع التعاون بين شركاء الأمم المتحدة.

٥٩ - ويلاحظ المكتب أن المركز الإقليمي يسعى جاهدا إلى ضمان علاقة مستمرة ومستقرة مع معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح. ذلك أنهما يتعاونان بنجاح في مجالات المنشورات المشتركة، وتقديم الدعم للمجتمع المدني في تنفيذ الوقف الاختياري، من جانب الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، لاستيراد وتصدير وصنع الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، وفي ما يتعلق ببرنامج زمالات المركز بشأن السلام والأمن ونزع السلاح في أفريقيا.

٦٠ - ويلاحظ المكتب بارتياح أن المركز، رغم قاعدة موارده التي لا يعول عليها، قد حافظ على نشاط إعلامي يحظى بالاحترام. ذلك أن هذا النشاط، وقت إنشائه، قد ركز

على إقامة موقع على شبكة "الويب" ثنائي اللغة، يقدم معلومات كاملة عن جميع جوانب أعمال المركز. وتعتبر نوعية ومحتويات هذا الموقع بنفس مستوى أفضل المواقع على شبكة "الويب" التي تدار في المقر. ويشمل النشاط الإعلامي للمركز أيضا عددا من المنشورات الدورية المخصصة.

## جيم - مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

٦١ - أنشئ المركز الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي في عام ١٩٨٧، وبقي يعاني من نقص في الموارد حتى حزيران/يونيه ١٩٩٦، حين عُلمت أنشطته. وبدأ تنشيطه بتعيين مدير جديد له في ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، قام بجمع تبرعات مهمة عالية على اعتبار أن ذلك مسألة ذات أولوية. وحصل المركز على مقر جديد له في لима في ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩. ويوفر تبرع غير مخصص مقدم من دولة عضو في المنطقة المبلغ اللازم في الوقت الحالي لتغطية خدمات موظف دعم محلي.

٦٢ - ويشعر المكتب بالإعجاب إزاء تفاني مدير المركز وقدراته الفنية ومهاراته الدبلوماسية والتنظيمية. ويشير المكتب على وجه الخصوص إلى تطبيق إدارة المشاريع الحوسب الذي طوره المدير أداة "شاملة" وفعالة لرصد جميع جوانب أنشطة المركز وتقديم تقارير عنها. كما أنه تمكن، في غضون فترة زمنية قصيرة نسبيا، من أن يغرس روح العمل الجماعي على نحو ملموس بين موظفي المركز القليلين عددا المتفانين عملا. ذلك أن العمل الجماعي الهام والداعم والمتعدد الاختصاصات عامل حاسم في قدرة المركز على أن ينفذ بفعالية برنامج العمل المكثف والمتنوع، الذي يتراوح بين مسائل الأسلحة التقليدية ونزع الأسلحة النووية والذي يضم برنامج تدريب عملي واجتماعات خبراء ونشاطا إعلاميا. ويزداد في المنطقة بروز دور المركز وما تحظى به من تقدير.

٦٣ - وكما هي حال المركز الأفريقي، فإن الوضع المالي للمركز الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي غير مستقر وغير معول عليه، والسبب الأكبر في ذلك شح أي تبرعات تمويل معلنة. ويتمثل وجه آخر من أوجه الشبه في أن أشد حاجة ملموسة إلى الموظفين هي الحاجة إلى نائب لمدير المركز، يمكنه أن يقوم بأعمال المركز حين يكون المدير مشغولا بأنشطة واسعة النطاق لجمع التبرعات تستغرق كثيرا من الوقت. وفي حين ليس في الإمكان العثور على حل فوري لهذه المشكلة، فإن المكتب يعتبر أن الجهود التي يبذلها مدير المركز لضم موظفين فنيين من المنطقة إلى المركز

جهود تبشر بخير كثير. وقد تمثلت إحدى النتائج السلبية لشح الموارد في نقص الفرص التدريبية لموظفي الفئة الفنية وموظفي الخدمات العامة على حد سواء.

٦٤ - ويتبين للمكتب أن مشاركة المركز نطاقا وتنوعا مع كيانات الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية تشهد نموا حسنا وتزداد باستمرار. فقد تم تطوير أو تنفيذ عدد من المشاريع المشتركة مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبرنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات. وكان التعاون مع معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح نشطا وعاد بالفائدة على الطرفين. ورجاة تعزيز الصلات الإقليمية، وُقِّعَ في كانون الثاني/يناير ٢٠٠١، على مذكرة تفاهم بين إدارة شؤون نزع السلاح ومنظمة البلدان الأمريكية، تحدد الإطار القانوني للتعاون بين تلك المنظمة والمركز الإقليمي المذكور في مجال الاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية. وتشمل المرحلة الثانية للتعاون الذي تحكمه مذكرة التفاهم إنشاء قواعد بيانات وتنظيم دورات تدريبية لعناصر الشرطة والجمارك. ويجري التفاوض على مذكرة مستقلة للتفاهم مع منظمة البلدان الأمريكية بشأن الألغام الأرضية. ويجري النظر في الوقت الراهن مع السوق المشتركة لبلدان المخروط الجنوبي ومجموعة بلدان الأنديز.

٦٥ - ويتبين للمكتب أن البُعد الإعلامي لأنشطة المركز يسير في الاتجاه الصحيح. ذلك أن موقع المركز على شبكة "الويب" تتسم بالشمول وحسن التنظيم والتجهيز بالوصلات المفيدة. ويتسم برنامج المنشورات والحلقات الدراسية والمحاضرات بأنه حسن التوازن وثنقيفي.

## دال - مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في آسيا ومنطقة المحيط الهادئ

٦٦ - كما ذكر آنفا، لم يواجه مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في آسيا ومنطقة المحيط الهادئ ضائقة مالية على نفس القدر من الشدة التي واجهها المركزان الآخران. ومكَّن الاستقرار هذا المالي النسبي المركز من القيام بعمله على نحو لا انقطاع فيه منذ إنشائه، ومكَّن أيضا من أن يكون منصب مدير المركز مشغولا دوما.

٦٧ - قدم المركز إسهاما هاما في تعزيز التعاون في مسائل نزع السلاح في المنطقة، واتخذ ذلك على الأغلب شكل تنظيم اجتماعات منتظمة لزع السلاح تعرف باسم "عملية كاتماندو". وكان مجال تركيز هذه العملية هو تحديد مسائل نزع السلاح والمسائل الأمنية الأشد إلحاحا في المنطقة واستكشاف الحلول التي تلائم المنطقة. وكما يتضح من قرارات الجمعية العامة، فإن العملية المذكورة قد لقيت الدعم من الدول الأعضاء.

٦٨ - وعلى الصعيد المواضيعي، تراوحت أنشطة المركز بين النظر في مفاهيم الأمن في عالم متغير وبين الجوانب الإقليمية للاستقرار الاستراتيجي وعدم الانتشار النووي ونزع السلاح وبين الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة. ويقدم المركز الدعم التقني والفني إلى دول آسيا الوسطى في إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في آسيا الوسطى. ويقدم المركز أيضا المساعدة إلى منغوليا في تعزيز أمنها الدولي ومركزها بلدا خاليا من الأسلحة النووية. ودأب المركز على دعوة رابطة أمم جنوب شرق آسيا ورابطة جنوب آسيا للتعاون الإقليمي إلى اجتماعات نزع السلاح الإقليمية السنوية التي ينظمها في كاتماندو.

٦٩ - ويلاحظ المكتب أنه وإن تكن معظم هذه الأنشطة قد نوقشت في اجتماعات فريق كبار المديرين فإن اجتماعين من هذه الاجتماعات على الأقل قد خططهما المركز الإقليمي وقدمهما في تلك الاجتماعات من دون إجراء مناقشات مسبقة مع الفروع الأخرى رغم أن هذه المسائل تدخل ضمن اختصاص تلك الفروع. ويعتقد المكتب بأنه ينبغي إشراك تلك الفروع في التحضير، منذ بدايته، للأنشطة المتصلة بهذه المشاريع وأنه لا ينبغي إبلاغه بذلك حين تكون عملية التحضير قد قطعت شوطا كبيرا. إذ أن من شأن ذلك أن يمسك إدارة شؤون نزع السلاح من الاستفادة من الخبرات الفنية لتلك الفروع ومن اجتناب تضارب الآراء وضعف روح العمل الجماعي.

٧٠ - وأنشطة المركز الإعلامية، في تقدير المكتب، متخلفة وتتطلب إيلاءها مزيدا من الاهتمام. ذلك أن المكتب ذهل لما علم أن المركز، على ما يتمتع به من وضع مالي أكثر مواتاة نسبيا، ليس له موقع على شبكة "الويب" خاص به بالمقارنة مع المركزين الآخرين. وفي الآونة الأخيرة، علم المكتب أنه تم إنشاء ذلك الموقع وأن من المتوخى تشغيله في أواسط شباط/فبراير. ولم تكن هناك أدلة تذكر على جوانب أخرى من الأنشطة الإعلامية أو على الأخذ بنهج أكثر همة.

٧١ - والسمة الخاصة التي تميز مركز آسيا ومنطقة المحيط الهادئ من المركزين الآخرين أن المركز قد عمل منذ نشأته من إدارة شؤون نزع السلاح في نيويورك لا من كاتماندو موقعه المأدون به. وفي الوقت الحالي يوفر برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومركز الأمم المتحدة الإعلامي في كاتماندو مركز آسيا ومنطقة المحيط الهادئ بالدعم الإداري للاجتماعات السنوية التي تعقد هناك.

٧٢ - وقد طرحت ضرورة نقل المركز إلى موقعه المخصص له على جدول الأعمال منذ نشأته. ويلاحظ المكتب أن هذه المسألة التي طال طرحها لفترة طويلة تقترب على ما يبدو من حل لها. ذلك أنه عقب اتخاذ الجمعية العامة إجراءاتها الحاسم<sup>(١)</sup>، وجه مشروع اتفاق مع

البلد المضيف في ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ إلى البعثة الدائمة لنيبال لدعم الأمم المتحدة للنظر فيه والموافقة عليه. وستقدم قريبا إلى البعثة مذكرة تفاهم تنص على مساهمات مالية محددة يقدمها البلد المضيف لتمويل التكاليف التشغيلية للمركز. وتحدد مذكرة التفاهم أيضا الاحتياجات الأمنية وتورد قائمة بالاحتياجات العملية والتقنية والإدارية التي تكفل فعالية عمل المركز في كاتماندو. ويعتقد المكتب أن من الأهمية بمكان في هذا الوقت البدء بالتحضيرات التشغيلية في تزامن مع الإجراءات القانونية تجنباً لأن تستغرق عملية النقل فترة أطول.

## هاء - فرع نزع السلاح الإقليمي

٧٣ - كان من المتوخى أن تشمل المهام الرئيسية لنزع السلاح الإقليمي ما يلي<sup>(١١)</sup>:

- (أ) إقامة روابط مع المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية؛ والتنسيق معها في ما يتعلق بالمبادرات في مجال نزع السلاح والأمن الإقليمي وتوفير الدعم الفني والخدمات الاستشارية للمبادرات الإقليمية الرامية إلى تعزيز تدابير نزع السلاح والمسائل الأمنية ذات الصلة؛
- (ب) تنفيذ التدابير العملية لنزع السلاح على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي؛
- (ج) تقديم الدعم الفني والإداري وخدمات الأمانة إلى لجنة الأمم المتحدة الاستشارية الدائمة، المعنية بالمسائل الأمنية في أفريقيا الوسطى؛
- (د) إعداد تقييمات سياسية وورقات بحثية وجمع بيانات ومواد المعلومات الأساسية وموجزات وبيانات بشأن مسائل نزع السلاح الإقليمي للأمين العام؛
- (هـ) الإشراف على أنشطة وعمليات مراكز الأمم المتحدة الإقليمية للسلام ونزع السلاح، بما في ذلك برامج التدريب في مجال نزع السلاح، وتنسيقها؛
- (و) التنسيق مع الشعب الإقليمية لإدارة شؤون نزع السلاح في المسائل التي تحظى بالاهتمام المشترك.

من المتوخى إيراد المهام الرئيسية لفرع نزع السلاح الإقليمي، كما ترد في نشرة الأمين الحالية، التي سيتم تنقيحها، مع التغييرات الأخرى في مجال مسؤوليات الفرع (انظر أيضا تعليقات إدارة شؤون نزع السلاح على التوصية ٢٢ الواردة أدناه).

٧٤ - وعثر المكتب على أدلة لا تذكر على أن فرع نزع السلاح الإقليمي يعمل كآلية تنسيق ودعم للمراكز الإقليمية. ذلك أن مديري المراكز المذكورة يقومون، عند الاقتضاء،

إما بالاتصال بالفروع الفنية الأخرى لإدارة شؤون نزع السلاح بشأن المسائل ذات الصلة أو أن بعضهم يقوم بالاتصال ببعض الآخر بشأن المسائل التي تحظى بالاهتمام المشترك. ذلك أن وجود فرع نزع السلاح الإقليمي هذا لم يُسفر عن أي قيمة مضافة إلى أعمالهم في داخل وخارج منطقة كل منهم.

٧٥ - كما أنه تبين للمكتب، في فحصه الجوانب الإقليمية للأنشطة الفنية للفروع الأخرى لإدارة شؤون نزع السلاح، أن إسهام فرع نزع السلاح الإقليمي يكاد لا يذكر أو أنه معدوم. وأسفر استعراض كل من المهام الرئيسية المدرجة أعلاه عن توصل المكتب إلى نتيجة مفادها أن هذه المهام لم تتطور إطلاقاً أو أنها لا تكاد توجد أو أنها نُقلت بحكم المواقع إلى فروع أخرى لإدارة شؤون نزع السلاح. وإذا ما وُضع في الاعتبار الحالة المرحلة لملاك موظفي إدارة شؤون نزع السلاح وازدياد حجم أعمالها، فإن المكتب يرى أن موظفي فرع نزع السلاح الإقليمي يمكن استخدامهم بفعالية أكبر في مجالات فنية أخرى تتطلب تعزيزها.

## خامسا - الاستنتاجات

٧٦ - يشعر المكتب بالإعجاب إزاء قوة قيادة إدارة شؤون نزع السلاح وشفافية أسلوب إدارتها واقتدار موظفيها الفني وتفانيهم في أعمالهم. ويعتقد المكتب أن أكبر تحد يواجه إدارة شؤون نزع السلاح هو تفاوت حجم مسؤولياتها ومدى تعقيدها ومحدودية مواردها من الموظفين للاضطلاع الشامل بهذه المسؤوليات. وجلي أن الملاك الحالي لموظفي إدارة شؤون نزع السلاح لا يفضي إلى تطوير كامل لمهام البحوث والتحليل وتخطيط السياسات وكذا إلى إجراء تقييمات منهجية وشاملة للدروس المستفادة. وهذه الحالة تطرح على جدول الأعمال حاجة إلى أن تستخدم إدارة شؤون نزع السلاح مواردها بأكثر كفاءة وإلى أن تحشد الموارد من خارج الميزانية وإلى أن تستخدم الشراكات مع الجهات الفاعلة الأخرى بغية تحقيق أهداف برامجها بفعالية أكبر.

٧٧ - ويمثّل البعد الإقليمي أحد جوانب إدارة شؤون نزع السلاح الهامة التي تبشّر بالخير. ومع أن تنشيط المراكز الإقليمية سائر على الدرب فإن استمرارها ونجاحها في الآجال الطويلة غير مضمونين. ذلك أن تحقيق استدامة المراكز في الآجال الطويلة سوف يتطلب سعة الحيلة والعمل الجماعي لكامل إدارة شؤون نزع السلاح والمثابرة على بناء مواردها المالية وكفالة استمرارها. ومن شأن ذلك، بدوره، أن يمكّن من توفير الاستقرار للموظفين الرئيسيين وأن يؤمّن الذاكرة المؤسسية لهذه المراكز. ويرى المكتب أن هذه الجهود الإضافية أمر أساسي فيما توفر المراكز الإقليمية القوية محاور دينامية للوجود الإقليمي لإدارة شؤون نزع السلاح.

## سادسا - توصيات

٧٨ - حتى تتمكن من مواجهة أفضل للتغيرات في حجم العمل التي تنجم عن عدم القدرة على التنبؤ وانعدام اليقين فيما يتعلق بالتمويل من خارج الميزانية، ينبغي لإدارة شؤون نزع السلاح أن تواصل الاستعانة بالخبراء المعاونين والمتدربين الداخليين وأن تمضي في التوسع في ذلك (الفقرات ٦-١٠) (SP-01-003-01)\*.

على الرغم من أن الاستعانة بالخبراء المعاونين والمتدربين الداخليين يمكن أن يكون وسيلة للتخفيف من نقص الموارد البشرية لإدارة شؤون نزع السلاح، فإن ذلك يمكن اعتباره تديرا قصيرا الأجل. ولما كان من المتوخى بأن لبرنامج الخبراء المعاونين أن يساعد في أنشطة "التعاون التقني" لا أن ينفذ الأنشطة الرئيسية فإن استخدام موظفين ذوي طبيعة مؤقتة ليس بديلا من الحاجة إلى موظفين رئيسيين أو علاجا لهذه الحاجة. ولا يعد استخدام المتدربين الداخليين حلا طويلا الأجل. ذلك أن فترة التدريب الداخلي القصيرة الأجل، التي تتراوح عادة بين شهرين وثلاثة أشهر، لا تسمح للمتدربين الداخليين بالتعويض عن الوقت والجهد اللذين ينفقهما الموظفون الدائمون في تدريبهم على خصوصيات مهامهم. ويتطلب الحل الطويل الأجل للنقص الحاد في موارد الإدارة من الموظفين زيادة كبيرة في الموارد المخصصة لهذه الإدارة من الميزانية العادية.

٧٩ - وينبغي لوكيل الأمين العام لشؤون نزع السلاح أن يطلب إلى الفروع القيام كل شهرين باستكمال حالة تنفيذ النواتج التي تدخل ضمن نطاق مسؤوليتها. وينبغي له أيضا أن ينظر في القيام، كل شهرين، في اجتماعات فريق كبار المديرين، باستعراض حالة تنفيذ برنامج العمل على نحو ما ورد ذكره في نظام المعلومات المتكامل للرصد والوثائق (الفقرات ١١-١٤) (SP-01-003-02).

٨٠ - وينبغي لإدارة شؤون نزع السلاح أن تنظر في وضع خطة عمل تطلعية بشأن نوع الجنس ونزع السلاح، بما في ذلك إيراد أنشطة محددة في خطة العمل (الفقرتان ١٥ و ١٦) (SP-01-003-03).

٨١ - وينبغي لإدارة شؤون نزع السلاح أن تمضي قُدما في تعميم منظور نزع السلاح من خلال مشاركتها في اللجنة التنفيذية للسلام والأمن، ومن خلال التعاون الثنائي مع كيانات الأمم المتحدة الأخرى، ومن خلال المشاريع والأنشطة الأخرى أيضا: وفي

\* تشير الأرقام الواردة بين قوسين معقوفين، في هذا الفرع، إلى رمز داخلي يستخدمه مكتب خدمات الرقابة الداخلية في تسجيل التوصيات.

ما يتعلق بهذه المشاريع والأنشطة المشتركة، يمكن أن تُسند إلى إدارة شؤون نزع السلاح مسؤولية وضع سياسة نزع السلاح في مجالات حفظ السلام وبناء السلام وحقوق الإنسان والتنمية والبيئة وما إلى ذلك، فيما تضطلع الإدارات المعنية بمسؤولية التنفيذ والتنمية والبيئة (الفقرتان ١٧ و ١٨) (SP-01-003-03).

٨٢ - ينبغي لإدارة شؤون نزع السلاح أن تكفل أن يكون عناصر وجودها على شبكة الإنترنت متسقاً ومتوائماً بتعيين منسق مركزي يتولى تنسيق المساعدة التقنية وتوفير خبرات التصميم. وينبغي إنشاء موقع المركز الإقليمي لآسيا ومنطقة المحيط الهادئ على شبكة "الويب" في أقرب وقت ممكن (الفقرة ١٩) (SP-01-003-04).

تم الانتهاء من إنشاء موقع المركز الإقليمي لآسيا ومنطقة المحيط الهادئ على شبكة "الويب". وتعمل إدارة شؤون نزع السلاح الآن على إتاحة هذا الموقع على شبكة الإنترنت. ومن المتوقع أن يبدأ تشغيل الموقع المذكور في أواسط شباط/فبراير ٢٠٠٢.

٨٣ - ينبغي لإدارة شؤون نزع السلاح أن تسند عملية الاستكمال المنتظم لقاعدة البيانات إلى كل من فروعها بالتناوب (الفقرة ٢٠) (SP-01-003-05).

ستقوم إدارة شؤون نزع السلاح بالنظر في هذه التوصية وإيجاد حل عملي في هذا الشأن.

وسيشعر المكتب بالارتياح الكامل لو تمكنت إدارة شؤون نزع السلاح من إيجاد حل أفضل من الحل المعروض.

٨٤ - ولكي تكفل كفاءة وجدوى برنامج منشوراتها، ينبغي لإدارة شؤون نزع السلاح أن تتخذ تدابير مناسبة وحيثية لإجراء دراسة استعراضية لمجموعات المستخدمين من خلال أكثر الوسائل فعالية، ولإجراء تقييم لمنشوراتها واستعراض لقوائمها البريدية ووسائل التوزيع (الفقرة ٢١) (SP-01-003-05).

٨٥ - ينبغي لإدارة شؤون نزع السلاح أن تنشئ نظاماً يعتمد عليه في إبقاء معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح على علم متواصل وشامل بأنشطتها الجارية والمقبلة بتعيين جهة اتصال مركزية لهذا الغرض وبالوصول على ردود من المعهد المذكور بشأن ارتياحه للترتيبات (الفقرات ٢٢-٢٥) (SP-01-003-06).

٨٦ - ينبغي لإدارة شؤون نزع السلاح أن تشرع في إجراء دراسة جدوى مشتركة للجمع بين مكنتي المراجع في معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح وفرعها في

جفيف. وينبغي أن يشمل الإطار المرجعي لهذه العملية ترتيبات تقاسم التكاليف ومصادر تمويل مسائل التشغيل والمسائل ذات الصلة، وكذلك توصيات بالعمل في حدود أطر زمنية معينة (الفقرة ٢٦) (SP-01-003-07).

٨٧ - ينبغي لسجل القرارات المتخذة في الاجتماعات بشأن الموضوع المذكور أنفاً أن يشمل تحديداً واضحاً للمسؤولية الشخصية عن تنفيذ هذه القرارات ومواعيد تنفيذها. وينبغي تذكير المديرين أو الموظفين المسؤولين عن ذلك في الوقت المناسب بالمواعيد المقبلة؛ وينبغي إحاطة وكيل الأمين العام لشؤون نزع السلاح علماً بجميع حالات عدم التقيد بالمواعيد؛ وينبغي أن يُطلب إلى الموظفين المسؤولين تقديم تفسيرات بأسباب التأخر وبالتدابير التصحيحية المتوخاة لكفالة التنفيذ العاجل لقرارات المسؤولين عنها (الفقرة ٣٢) (SP-01-003-08).

٨٨ - ينبغي لإدارة شؤون نزع السلاح أن تنظر في إدراج جميع الخطط والتقارير والمذكرات غير السرية في قواعد "Lotus Notes"، التي يكون الوصول إليها متاحاً لجميع الموظفين ومجهزة بآلات البحث ومرافق الإحالة المرجعية. وأما الوثائق ذات الطابع السري فينبغي وضعها في قواعد "Lotus Notes" التي يكون الوصول إليها مقيداً وقاصراً على الموظفين المأذون لهم بذلك (الفقرة ٣٣) (SP-01-003-08).

٨٩ - وقد يرغب وكيل الأمين العام لشؤون نزع السلاح في النظر في إكمال التقارير الشهرية للفروع بتقارير دورية ذات طابع تحليلي أكبر، تؤكد على تقييم تأثير الإجراءات المتخذة وبلورة الدروس المستخلصة للإفادة منها مستقبلاً. وينبغي أن ينظر في هذه التقارير فريق كبار المديرين (الفقرة ٣٤) (SP-01-003-09).

٩٠ - باتخاذ أساليب التحضير للمؤتمرات الرئيسية نموذجاً، ينبغي لكبار مديري شؤون نزع السلاح أن يجعلوا افتتاح كل نشاط/مشروع معين بمناقشة فنية مسبقة للنتائج المتوقعة ومدى كفاية الموارد المخصصة لهذا الغرض ممارسة معتادة؛ وينبغي تحديد الحاجات إلى الدعم فيما بين الفروع في البداية واستعراضها مع الفروع المشاركة. وينبغي اختتام كل مشروع بتقييم للنتائج المتحققة (الفقرة ٣٥) (SP-01-003-01).

٩١ - ينبغي أن تدعم التقارير التي تُعد مستقبلاً بشأن أعمال المراكز النداءات التي توجه لتقديم التبرعات ببيان مفصّل للأنشطة المتوخاة في النموذج التقليدي للميزانية. وينبغي أن يعرض البيان المذكور أفضل وأسوأ تصورات أفضل حالة لأنشطة المراكز التي تكون رهناً بمبالغ التبرعات المقبلة. وينبغي إرفاق البيانات المماثلة المعروضة في النموذج التقليدي للميزانية برسالة النداء السنوي الموجه من وكيل الأمين العام لشؤون نزع

السلاح إلى المانحين المحتملين، بما في ذلك المؤسسات غير الحكومية (الفقرتان ٤٣ و ٤٤) (SP-01-003-11).

٩٢ - ينبغي لإدارة شؤون نزع السلاح أن تقدم طلب استثناء/خفض في تكاليف دعم البرامج إلى المراقب المالي يكون مدعماً بالأسانيد التي تسوّغ مثل هذا الخفض إلى مستوى ٥ في المائة على الأقل. وينبغي أن يوجّه رصيد الرسوم المحصّلة حالياً، بموافقة المانحين، لتمويل التكاليف التشغيلية للمراكز (الفقرات ٤٥-٤٨) (SP-01-003-12).

٩٣ - ينبغي للمكتب التنفيذي لإدارة شؤون نزع السلاح أن يُعد ملف إحاطة مركزي ليما ولومي، يتضمن وثائق معلومات أساسية شاملة عن شروط وأحكام التبرعات، بما في ذلك اتفاقاً عامي ١٩٩٤ و ١٩٩٥ مع الجماعة الأوروبية وتوجيهها رسمياً بشأن أكثر المشاكل شيوعاً التي تمت مواجهتها من قبل في هذا الصدد، ونماذج من اتفاقات التبرعات المعتمدة مع الجماعة الأوروبية وغيرها من المانحين الرئيسيين. وينبغي أن يعتمد المديرين على هذا الملف في مفاوضاتهم الأولية مع المانحين لحل معظم المسائل قبل تقديم مشاريع الاتفاقات للحصول على الموافقة عليها من المقر (الفقرة ٤٩) (SP-01-003-13).

٩٤ - نظراً إلى أن نجاح أعمال المراكز الإقليمية يهدده دائماً النقص في التبرعات وإلى أن أعمالها الجيدة وجدواها تلقى التقدير باستمرار من الجمعية العامة، فإنه ينبغي أن يطلب وكيل الأمين العام لشؤون نزع السلاح تمويل أنشطة الدعم التشغيلي للمراكز، كما هو مطلوب في كل حال على حدة، من الميزانية العادية (الفقرة ٥٠) (SP-01-003-14).

٩٥ - ينبغي لإدارة شؤون نزع السلاح أن تضع خطة عمل دبلوماسي على الصعيد الأفريقي وعلى صعيد كبار المانحين، على حد سواء، لكفالة الاستقرار المالي للمركز الإقليمي في لومي (الفقرة ٥٤) (SP-01-003-15).

٩٦ - على افتراض تحقق السلامة المالية اللازمة، ينبغي أن ينشئ المركز الإقليمي نواة من موظفي الفئة الفنية وموظفي الخدمات العامة الذين تتوفر لهم الاستقرار التعاقدية المناسب لكفالة استدامة المركز المؤسسية. (الفقرتان ٥٥ و ٥٦) (SP-01-003-16).

٩٧ - ينبغي أن تشرع إدارة شؤون نزع السلاح في إجراء استعراض للترتيب المتعلق بالتنسيق والتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وكيانات الأمم المتحدة المعنية بأنشطة نزع السلاح في أفريقيا (حيث الحاجة أشد، ما تكون، منها في المركزين الإقليميين الآخرين) بهدف تحديد دور المركز الإقليمي وتحقيق فهم مشترك لتقسيم العمل ذي الصلة وإنشاء آليات تنسيق ناجعة تحول دون ازدواجية الأنشطة (الفقرتان ٥٧ و ٥٨) (SP-01-003-17).

٩٨ - ينبغي أن تستكشف إدارة شؤون نزع السلاح إمكانية دعم تدريب موظفي المركز الإقليمي في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي في إطار الممارسات ذات الصلة التي أُجريت في اللجان الإقليمية أو كيانات الأمم المتحدة الأخرى في المنطقة (الفقرة ٦٣) (SP-01-003-18).

٩٩ - ينبغي أن يكفل المركز الإقليمي في آسيا والمحيط الهادئ، بالطبع، أن تكون المشاريع والأنشطة الجديدة منسقة زمنياً وأن تستعرض مع الفروع الأخرى في إدارة شؤون نزع السلاح بغرض حشد كل الخبرات الفنية المتاحة وأوجه التداؤب لبلوغ الهدف النهائي (الفقرة ٦٩) (SP-01-003-19).

١٠٠ - ينبغي أن يعمد المركز الإقليمي، بمساعدة من الفروع الأخرى التابعة لإدارة شؤون نزع السلاح، إلى وضع برنامج للأنشطة الإعلامية المتواصلة والمتنوعة. وينبغي أن يبدأ إنشاء موقع المركز الإقليمي على شبكة الويب من غير ما تأخير. (الفقرة ٧٠) (SP-01-003-20).

١٠١ - بالتنسيق مع البلد المضيف، ينبغي أن توفد إدارة شؤون نزع السلاح في أقرب وقت ممكن بعثة تقنية مختصة للقيام، مع مساعدة من مكتب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في كاتماندو، ومع إيلاء المراعاة الواجبة للحالة الأمنية، بتقييم مدى جاهزية أماكن عمل المركز، وبإعداد قائمة بالشواغل التقنية والتشغيلية والأمنية الفعلية التي يتعين معالجتها لكفالة فعالية عمل المركز في الموقع الجديد. وعقب تلقي التقرير، ينبغي أن تضع إدارة شؤون نزع السلاح خطة النقل مع تعيين الموعد الزمني المناسب وأن تنفذها فيما بعد. (الفقرتان ٧١ و ٧٢) (SP-01-003-21).

١٠٢ - ينبغي إلغاء فرع نزع السلاح الإقليمي وتكليف موظفيه بمهام فنية أخرى تحتاج التعزيز أو نقلهم إلى المراكز الإقليمية. وينبغي أن يخصص كل فرع من الفروع مركز تنسيق للمسائل الإقليمية، يتولى القيام بالاتصال مع المراكز الإقليمية بشأن الموضوع ذي الصلة وتزويدها بجميع المعلومات اللازمة ذات الصلة بمجالها (الفقرات ٧٣ - ٧٥) (SP-01-003-22).

بالقيام، في ١ نيسان/أبريل ٢٠٠١، بتعيين رئيس جديد لفرع نزع السلاح الإقليمي، وفي وقت لاحق، بتعيين موظف جديد. بمرتبة ف - ٢ وخبير معاون جديد، إلى جانب المسؤولية الفنية عن المسائل المتعلقة بالألغام الأرضية (مع ازدياد حجم العمل الناجم عن مسؤوليات الأمين العام بصفته وديع اتفاقية حظر الألغام والبروتوكول الثاني المعدل الملحق باتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر) والتركيز على المناطق التي لا يوجد فيها لإدارة شؤون نزع السلاح مراكز إقليمية، مثل أوروبا والشرق الأوسط، وبالاضطلاع بالاتصال مع المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية وما إلى ذلك، يُتوقع تنشيط عمل فرع نزع السلاح الإقليمي. ويجري تنقيح نشرة الأمين العام المتعلقة بتنظيم إدارة شؤون نزع السلاح (ST/SGB/1998/10)، بعد انقضاء أربعة أعوام على صدورها، لبيان هذا التغيير وغيره.

لا يتضح على الفور للمكتب أن المسؤوليات المتعلقة باتفاقية حظر الألغام والبروتوكول الثاني المعدل الملحق باتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر مسؤوليات تتوافق مع التركيز الإقليمي للفرع. كما أن المكتب غير مقتنع بأن الفرع بملاكه الحالي، الذي بقي على غير صلة بالأنشطة الإقليمية والمراكز الإقليمية على مدى الأعوام الأربعة الأخيرة، يمكن أن يعيد الحياة إلى مجال نشاطه الذي بقي في سبات، وأن يقوم إلى جانب ذلك بتحقيق تأثير ملموس على المسائل الأمنية في أوروبا والشرق الأوسط. ويلاحظ المكتب أيضاً أنه لم يطرأ أي تغير ملحوظ على العلاقة مع المراكز الإقليمية منذ نيسان/أبريل ٢٠٠١. لذا فإن المكتب يبدي تحفظه بشأن الرأي الوارد بشأن عملية إعادة تحديد مهام الفرع المتوخاة وبشأن ما إذا كان تنشيطه يمكن أن يتحقق فعلاً.

(توقيع) ديليب نير

وكيل الأمين العام لخدمات


الرقابة الداخلية

الحواشي

- (١) انظر A/51/950، الفقرات ١٢٢-١٢٦.
- (٢) ST/SGB/1998/10.
- (٣) E/AC.51/1992/2.
- (٤) الميزانيتان البرنامجيتان المقترحتان لفترتي السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ و ٢٠٠٢-٢٠٠٣، الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الرابعة والخمسون، الملحق رقم ٦، (A/54/6/Rev.1)، المجلد الثاني (الباب ٤)، الجدول ٤-٥ و A/56/6، (الباب ٤) الجدول ٤-١٨.
- (٥) ST/SGB/1998/10، البند ٢.
- (٦) A/55/73، الجدولان ٤ و ٨.
- (٧) [www.un.org/Depts/dda/gender.htm](http://www.un.org/Depts/dda/gender.htm)
- (٨) A/51/403 و A/50/380 و A/49/389.
- (٩) A/56/137 و A/56/154.
- (١٠) انظر القرار ٣٤/٥٥، الفقرة ٦ و ٧.
- (١١) انظر ST/SGB/1998/10، البند ١١.

## المرفق

إدارة شؤون نزع السلاح: الهيكل التنظيمي وتوزيع الوظائف لفترة  
السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١



## الرموز

خ ع: خدمات عامة.

ر ر: رتبة رئيسية.

ر أ: رتب أخرى.